

التعريفات

- 1547 - النسخ في اللغة عبارة عن التبديل والرفع والإزالة يقال نسخت الشمس الظل إذا أزالته وفي الشرع هو أن يرد دليل شرعي متراجها عن دليل شرعي مقتضيا خلاف حكمه فهو تبديل بالنظر إلى علمنا وبيان لمدة الحكم بالنظر إلى علم الله تعالى .
- وفي الشريعة هو بيان انتهاء الحكم الشرعي في حق صاحب الشرع وكان انتهاءه عند الله تعالى معلوما إلا أن في علمنا كان استمراره ودوامه وبالناسخ علمنا انتهاءه وكان في حقنا تبديلا وتغيرا .
- 1548 - النسيان هو الغفلة عن معلوم في غير حالة السنة فلا ينافي الوجوب أي نفس الوجوب ولا وجوب الأداء .
- 1549 - النص ما ازداد وضوحا على الظاهر لمعنى في المتكلم وهو سوق الكلام لأجل ذلك المعنى فإذا قيل أحسنوا إلى فلان الذي يفرح بفرحي ويغتم بغمي كان نصا في بيان محبته . وما لا يحتمل إلا معنى واحدا وقيل ما لا يحتمل التأويل .
- 1550 - النصح إخلاص العمل عن شوائب الفساد .
- 1551 - النصيحة هي الدعاء إلى ما فيه الصلاح والنهي عما فيه الفساد